

# التعليمات التوعوية

## التعليمات التوعوية

### تعليمات عامة:

- ١- توعية الحجاج بضرورة التفريغ التام لأداء مناسك الحج وعدم تجاوز الهدف الذي قدموا من أجله.
- ٢- توعية الحجاج بحظر إنتاج أو توزيع أي مطبوعات أو مواد إلكترونية إلا بعد موافقة وزارة الإعلام عليها، وتوعيتهم بالتعليمات المنظمة لاستخدام اللوحات التعريفية والإرشادية والمطبوعات بكافة أنواعها على مساكن الحجاج.
٣. توعية الحجاج باجتناوب إقامة التجمعات ذات الأهداف السياسية وغيرها التي تصرف حجاج بيت الله الحرام عن العبادة وأداء النسك، كعقد الندوات والاجتماعات والأعلام والكتب تحت أي مسمى كان ومهما كانت الأسباب.
- ٤- يجب على بعثات الحج على مكاتب توعية الحجاج بعدم تسييس موسم الحج أو القيام بأعمال أو تصرفات تعكر الأجواء الروحانية لهذه الشعيرة الدينية العظيمة، وبأن حكومة المملكة العربية السعودية لن تتهاون أبدًا في هذا الشأن، وأن الجهات الأمنية لديها تعليمات مشددة بمنع وإيقاف أي سلوك أو نشاط حركي يهدف إلى المساس بأمن وراحة وسلامة الحج والحجاج.
- ٥- توعية الحجاج والتأكيد عليهم قبل قدومهم بعدم إقامة التجمعات بقصد الدعاء الجماعي ورفع الأصوات، أو ممارسة الطقوس المذهبية في المسجد الحرام أو المسجد النبوي الشريف، أثناء الحج أو العمرة أو الزيارة احترامًا لقدسية الحرمين الشريفين.
- ٦- توعية الحجاج والتأكيد عليهم قبل قدومهم بعدم التصوير بالكاميرات العادية أو التلفزيونية أو غيرها داخل الحرمين الشريفين، لما يسببه ذلك من تشويش وإثارة كثير من مشاعر مرتادي الحرمين الشريفين، وأنه في حال مخالفة هذه التعليمات، فإنه يحق للجهات الأمنية مصادرة المادة وآلة التصوير إن لزم الأمر.
- ٧- توعية الحجاج وإفهام الراغبين بالقدوم إلى المملكة العربية السعودية بعقوبات جرائم المخدرات (تهريب، حيازة، تعاطي، حمل) والتنبيه عليهم وتحذيرهم من جلب المخدرات أو المحظورات أيًا كان نوعها ومسامها، وستطبق بحق من يضبط معه شيء من هذه المواد المخدرة أو المحظورة ما تقضي به الأنظمة في المملكة العربية السعودية بهذا الشأن.
- ٨- توعية الحجاج بالتعليمات والإرشادات المتصلة ببرنامج تفويج الحجاج لرمي الجمرات مثل: عدم اصطحاب الأطفال، وعدم حمل الأمتعة أو استخدام الكراسي المتحركة أثناء التوجه للجمرات.
- ٩- توعية الحجاج ببرامج التفويج في جميع مراحلها وفقًا للخطة والبرنامج الزمني المعتمد لذلك والالتزام بالجدول الزمني المحددة لخروجهم من مخيماتهم إلى جسر الجمرات.

١٠- التقيد والالتزام بأنظمة المملكة العربية السعودية فيما يتعلق ببرامج الأمن والسلامة فيما يخص حركة الحجاج في المشاعر المقدسة من خلال المسارات والطرق المخصصة لذلك، ووفقًا للبرامج والخطط التي أعدتها الجهات الأمنية ذات العلاقة.

١١- توعية الحجاج بتعليمات الأمن والسلامة التي تحظر حيازة أو استخدام الغاز في الطهي طول فترة إقامتهم في المشاعر المقدسة، وإعداد النشرات والمطويات الإرشادية والبرامج التوعوية للتعريف بجوانب السلامة من الحرائق في مساكن الحجاج المستأجرة بمكة المكرمة والمدينة المنورة وفي مخيماتهم بالمشاعر المقدسة.

١٢- توعية الحجاج قبل قدومهم إلى الأراضي المقدسة بالمحافظة على أوراقهم الرسمية، والنقود، والأشياء الثمينة في صناديق الأمانة المتوفرة في مساكن الحجاج أو لدى مكتب شؤون الحجاج أو الشركة أو الوكالة السياحية أو أمين الفوج أو لدى مؤسسة الطوافة المعنية أو المؤسسة الأهلية للأدلاء واستلام ما يثبت حفظها لديهم.

١٢- توعية الحجاج بأهمية الحفاظ على سلامتهم أثناء سيرهم في الشوارع والطرق العامة، وعدم إعاقة حركة السير والخدمات العامة في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة، من أجل تمكينهم من أداء مهامهم وواجباتهم دون تأخير.

١٤- توعية الحاج بضرورة ارتداء أسورة المعصم التعريفية (أو البطاقة الشخصية) التي تسلم لكل حاج وتوضح بياناتهم والمعلومات الصحية اللازمة.

١٥- توعية الحجاج بعدم الافتراض بجوار المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف والساحات المحيطة بهما، أو في الشوارع والميادين سواءً في المدينتين المقدستين أو في المشاعر المقدسة (عرفات، ومزدلفة، ومني) أو في الطرق والساحات المحيطة بمنشأة الجمرات والشوارع المؤدية إليها.

١٦- توعية الحجاج بأهمية المحافظة على النظافة في المدينتين المقدستين والمشاعر المقدسة والتأكيد عليهم بعدم إلقاء المخلفات إلا في الأماكن المخصصة لها.

١٧- توعية الحجاج بالمحافظة على المياه وعدم إهدارها في الشوارع والساحات المحيطة بالحرمين الشريفين في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة.

١٨- توعية الحجاج بعدم الشراء من الباعة المتجولين وتفادي الأطعمة المكشوفة أو مجهولة المصدر.

١٩- توعية الحجاج بعدم حمل (الحبال والسكاكين والمواد السائلة والمعاجين) داخل الطائرات التي تقلهم إلى الأراضي المقدسة أو عند مغادرتهم جواً وفقاً لتعليمات الطيران المدني.

- ٢٠- توعية الحجاج بوجود رسائل توعوية مقدمة عبر اللوحات الإلكترونية بالمشاعر المقدسة، ووسائل التواصل الاجتماعي، والهواتف المحمولة التي تتضمن حالات الزحام في الطرق المؤدية لمنشأة الجمرات أو في الحرم المكي الشريف.
- ٢١- توعية الحجاج بأهمية الحلق والتقشير عند إتمام النسك وفقًا للطرق السليمة التي تراعي الصحة والسلامة ونظافة البيئة وفي المواقع المخصصة لذلك.
- ٢٢- توعية الحجاج واتخاذ الإجراءات التي من شأنها تقليص زمن بقاء الحجاج في مسجد ميقات ذي الحليفة بالمدينة المنورة عند توقفهم لعقد نية الإحرام مستفيدين من الرخص الشرعية والتيسير، كأن يغتسل الحاج ويرتدي الإحرام في السكن ثم يُقتصر التوقف في الميقات للصلاة وعقد نية الإحرام.
- ٢٣- توعية الحجاج بمواقع سكنهم والعناوين بشكل تفصيلي بحيث يعطى لكل حاج عنوان سكني مكتوب بشكل واضح لكي يستدل على الوصول للسكن بكل يسر.

### آلية إعداد البرامج التوعوية:

- ١- إعداد برامج التوعية والتي تشمل التوعية الدينية والتوعية بتعليمات السلامة، والتوعية بأنظمة المملكة العربية السعودية، والتوعية ببرامج تفويج الحجاج، والتوعية البيئية.
- ٢- تزويد وزارة الحج والعمرة بالبرامج التوعوية لتقييمها وإبداء الملاحظات عليها.
- ٣- تعيين أحد أعضاء المكتب المتخصصين في البرامج التوعوية للتنسيق مع المسؤولين بوزارة الحج والعمرة والمؤسسات الأهلية للطواف بمكة المكرمة والمؤسسة الأهلية للأدلاء بالمدينة المنورة قبل قدوم الحجاج من أجل المتابعة والمشاركة في دورات التوعية التي تعدها وزارة الحج والعمرة لجميع مكاتب شؤون الحجاج.
- ٤- عمل البرامج التوعوية للحجاج في بلادهم وقبل قدومهم للحج.
- ٥- تزويد وزارة الحج والعمرة بما يثبت قيام الجهات المعنية بشؤون الحج في الدول التي يقدم منها الحجاج بتقديم هذا النوع من البرامج التوعوية.

### تعليمات عامة لمكاتب شؤون الحجاج والمنظمين:

- الاستفادة مشروع المملكة العربية السعودية للإفادة من لحوم الهدي والأضاحي.
- تنظيم حركة خروج الحجاج من مخيماتهم إلى منشأة الجمرات والعودة منها، وفقًا لما يوضحه الفلم التوعوي الذي أعدته وزارة الحج والعمرة بالمملكة العربية السعودية وبث مادة ذلك الفلم أثناء الدورات التوعوية التي تُعقد للحجاج في بلادهم وعبر القنوات التلفزيونية الرسمية والقنوات الفضائية المتاحة وخلال رحلات الطيران.

- وضع بطاقة تعريفية واضحة على كل قطعة من أمتعة الحجاج الخاصة حتى يسهل الاستدلال عليها عند فقدانها لإعادة لمن تخصه.
- العمل بالإجراءات المطلوب عملها في حال فقد أحد الحجاج لجواز سفره من خلال التنسيق المباشر مع مؤسسة الطوافة المعنية.
- عدم بناء الصوالين والخيام العشوائية بجوار المباني المستأجرة.
- عدم الطهي داخل المباني إلا في الأماكن المخصصة، مع عدم إغلاق مخارج الطوارئ أو التخزين في المبنى.